

ر خور ما فيما تقدم استدرت ذلك دفعا ليقوم فقال
وكن ان كان للامة من رجم حر او عبد لغيره او لغير
السيد فله يعيم احد عليهم ما ان السلطان او نائبه
 واحق بيقوله لغيره ما اذا كان الزوج عبد السيد
 فانه يعيم احد عليها ومثل لامة المتزوج بالحر وتعبد
 الغير لعبد المتزوج بالحره او بامه غير السيد فانه
 لا يعيم احد عليها الا السلطان ثم شرع يحكم على اللوط
 فقال **ومن عمل عمل قوم لوط بذم ياله اطاعه رجا**
احصنا او عصىنا لفظ من عام يستعمل الحر والسيد
 والكافر وعمل قوم لوط اثنان المذكور في اديارهم وسوا
 كان الذكر مملوكا ام لا واحق به عن اثنان الذي في اديارهم
 فانه لا يرم به لكن ان كانت من قبل وطبها احد خذلتها
 وقوله بالغ صفة للذكر المفعول به يعني انه يتصرف في
 رجم المفعول به الفعل المذكور ان يكون بالغا او موشرا
 ايض في رجم الفاعل فلو كان صبيا لا يرمه ولكن يودب
 وقوله اطاعه شرط ايض في رجم المفعول به احق من اطلاق
 اكرهه فانه لا شيء عليه واما الفاعل فان كان بالغا فانه
 يرمه مطلقا سواء كان المفعول به بالغا او غير بالغ طالما
 او مكرها وشرط الحد في اللوط كالزنا من حيث الشبهة
 وثبوته

كما ان من لا يحل له وطؤها صدم
 سعي في عقوبة شديده وان

وثبوته بيينة او اعتراف ثم شرع يحكم على العذق
 بالذال النجس وهو في الاصطلاح ما يدل على الزنا
 واللوط او النجس عن الاب او الجد لغير الجهول وهو
 محرم بالكتاب قال قتالي والذين يرمون المحصنات
 الاية والسنة فان النبي صلى الله عليه وسلم جلد
 الذي خاضوا في الافك الحد والاجماع على ذلك وله
 شروط عشره اثنان في العاذق الفحل والبلوغ وسنة
 في العقذوق الفحل والبلوغ والاسلام والحرية طه
 والعفة عاير من به وان يكون معه الله الوطن فلا يجد
 فاذا في الجبوب ونحوه واثنان في العقذوق به ان يكون
 العذق بوجه يلزمه به الحد وهو الزنا واللوط ونحو
 نسب العقذوق عن ابيه فقط وقد اجماع وجب العقذوق
 فقال **وعلى العاذق الحر البالغ العاقل مسليا اصاب**
او كافر ولو سكرانا او ابا احد من جنس جلدة وعلمي
السيد يعني جنسه الصادق بالذكر والاني سماه ان
او كافر اربعين جلدة في العذوق خمسين جلدة
في الزنا صوابه ثمانون واربعون وخمسون ووجه
الرواية بالنصب على العيين وما ذكره في الحر يجمع
عليه وما ذكره في العبد هو مذهب الجمهور وقيل

قوله او اب المعتمد ان الاب لا حد
 عليه ولو صرح بالعذوق اهدى سلك

قوله او اب المعتمد ان الاب لا حد
 عليه ولو صرح بالعذوق اهدى سلك